

الأصل المعروف بالمبسوط

والمغرب والعشاء أن يصلي تطوعاً أيصلي في مكانه الذي صلى بهم أو يتأخر قال بل يتأخر
فيصلي خلف القوم أو حيث أحب من المسجد ما خلا مكانه الذي يصلي بهم فيه قلت فالذين خلفه
أيصلون في أمكنتهم التي صلوا فيها أو يتنحون قال إن فعلوا فلا بأس ويتنحون خطوة أو
خطوتين أحب إلى .

قلت فمتى يجب على القوم أن يقوموا في الصف قال إذا كان الإمام معهم في المسجد فإنى
أحب لهم أن يقوموا في الصف إذا قال المؤذن حي على الفلاح وإذا قال قد قامت الصلاة كبر
الإمام وكبر القوم معه وأما إذا لم يكن الإمام معهم في المسجد فإنني أكره